

يستطيع الأجانب المراجعين أو الحاملين لوضع الحماية الدولية الاستفادة من الخدمات الصحية في نطاق التأمين الصحي العام

الخدمات الصحية

- ♦ يمكنكم الحصول على الخدمات الصحية من الأماكن التابعة لوزارة الصحة والمؤسسات المرتبطة بها (مراكز الصحة العامة والمنظمات المرتبطة بها - مراكز صحة المهاجرين، ومراكز صحة الأسرة، والمستشفيات وما الى ذلك)،
- ♦ من موفري الخدمات الصحية التابعين للجامعات الحكومية،
- ♦ من موفري الخدمات الصحية الخاصة (بما فيها مستشفيات الجامعات الخاصة)،
- ♦ من المؤسسات الصحية المجانية المكونة من قبل الأوقاف والجمعيات.

من الضروري حصولكم على الخدمات الصحية في المدينة التي أنن لكم الإقامة بها (المذكور بها عنوان إقامتكم).



الأدوية والصيدليات

يتم توفير الأدوية من الصيدليات المتعاقدة مع مؤسسة الضمان الاجتماعي.

خطوط الاستشارة ذات الصلة:

- ♦ 157 (YIMER - مركز الاستشارة والاتصال للأجانب)
- ♦ 184 (SABIM - مركز اتصالات وزارة الصحة)
- ♦ 183 (خط الدعم الاجتماعي لوزارة الأسرة والسياسات الاجتماعية)

نشرة معلومات حول كيفية وصول الأجانب الموجودين في تركيا ضمن نطاق الحماية الدولية إلى الخدمات الصحية



خدمات الصحة الأولية

يتم تقديمها من قبل مراكز صحة المهاجرين، ومؤسسات الصحة الطوعية، ومراكز صحة الأسرة. تتضمن هذه الخدمات:

- ◆ المعاينة الأولية، التشخيص، المعالجة، وخدمات الاستشارة،
- ◆ فحوص صحية ضد مخاطر الأمراض المعدية والوبائية،
- ◆ خدمات اللقاح،
- ◆ خدمات صحية مقدمة للنساء والحوامل والأطفال والمراهقين،
- ◆ خدمات الرعاية الصحية الإنجابية
- ◆ خدمات الصحة النفسية الوقائية، خدمات صحية للذين تم تثبيتهم بأنهم متعاطون للمخدرات أو معانون من المشاكل النفسية
- ◆ تشمل التدابير الوقائية في حال توقع أو وجود أي مرض.

يتم تقديم الخدمات الصحية الأولية مجاناً.

لابد من إعلام المركز الصحي الملائم في حال تغيير عنوان سكنك لضمان استمرار خدمات الصحة الأولية

أسس الوصول إلى الخدمات الصحية وإجراءات الإحالة

- ◆ يمكنك مراجعة المنظمات التي توفر الخدمات الصحية التابعة لوزارة الصحة والمؤسسات التابعة لها في مدينة إقامتك.
- ◆ لا يمكنكم مراجعة الجامعات ومقدمي الخدمات الصحية من القطاع الخاص الموجودة في مدينة إقامتكم إلا في حالة إحالتكم إليها أو في الحالات الطارئة (عن طريق 112 مركز الطوارئ والرقابة).



خدمات الصحة الطارئة

- ◆ يتم تقديم خدمات الصحة الطارئة فقط للمرضى والمصابين المحتاجين إلى التدخل الطبي العاجل إلى أن يصبح وضع المريض مستقراً (حتى تزول الحالة الطارئة).
- ◆ يتم تقديم الخدمات الصحية الطارئة من قبل اسعاف 112 ووحدات الطوارئ في المستشفى.

- ◆ يتم تسجيل الأجانب المقدمين على الحماية الدولية والذين لا يوجد لديهم تأمين صحي وليس لديهم القدرة على دفع مصاريف الخدمات الصحية بـ"التأمين الصحي العام" من خلال إعلام مؤسسة الضمان الاجتماعي من قبل وزارة الداخلية المديرية العامة لإدارة الهجرة في غضون شهر من تاريخ التقديم على الحماية الدولية.
- ◆ يتم استرداد تكاليف العلاج والأدوية من الأجانب الذين اثبت فيما بعد أن لديهم تأميناً صحياً أو لديهم القدرة على دفع اجرة المعاينة أو أنهم قد قاموا بالمراجعة بغرض الحصول على الخدمات الطبية فقط.

يتم دفع أقساط التأمين الصحي العام للأشخاص ضمن نطاق الحماية الدولية من قبل وزارة الداخلية المديرية العامة لإدارة الهجرة.



حسب الخدمة المستفاد منها، قد تحتاج إلى دفع مبلغ جزئي للحصول على الأدوية وخدمات العلاج .